

البرهان في أصول الفقه

فصل القول في ذكر المقالات في قبول القياس ورده .

688 - الوجه أن نذكر المذاهب المتعلقة بالأصل رداً وقبولا ثم نذكر مسائل الخلاف على هذا المنهاج ثم نعقد بعد ذلك باباً في المذاهب المقتضية رد بعض الأقيسة الصحيحة عندنا وقبول بعضها .

فنبدأ بالكلام على الجملة ونقول في رسم التقسيم القياس فيما ذكره أصحاب المذاهب ينقسم إلى عقلي وشرعي ثم الناظرون في الأصول والمنكرون تفرقوا على مذاهب .

689 - فذهب بعضهم إلى رد القياس وقال الناقلون هذا مذهب منكري النظر والقول في إثباته يتعلق بفن من الكلام وقد أنهينا القول فيه نهايته .

690 - وقال قائلون بالقياس العقلي والسمعي وهذا مذهب الأصوليين والقياسيين من الفقهاء .

691 - وذهب ذاهبون إلى القول بالقياس العقلي وجدوا القياس الشرعي وهذا مذهب النظام وطوائف من الروافض والإباضية والأزارقة ومعظم فرق الخوارج إلا النجدات منهم فإنهم اعترفوا بأطراف من القياس